



المجلس التنفيذي  
الدورة العادية الثالثة

روما، ٢٠ - ٢٣ / ١٠ / ١٩٩٧

مسائل المالية  
والميزانية

البند ٤ (د) من جدول  
الأعمال

تعيين المراجع الخارجي للبرنامج للفترة من  
 يوليو / تموز ١٩٩٨ إلى يونيو / حزيران  
 ٢٠٠٢



Distribution: GENERAL  
WFP/EB.3/97/4-D  
7 August 1997  
ORIGINAL: ENGLISH

## مذكرة للمجلس التنفيذي

Programme

na  
dial  
de Alimentos

### الوثيقة المرفقة المشتملة على توصيات مقدمة للمجلس التنفيذي لينظر فيها ويجيزها

وفقا لقرارات المجلس التنفيذي المتعلقة بأساليب عمله التي اتخذها في دورة انعقاده العادية الأولى لعلم ١٩٩٦،  
فإن وثائق العمل التي أعدتها الأمانة لتقديم للمجلس قد روعي فيها عنصرا الإيجاز وعرض المسائل بشكل يسهل  
أمر البت فيها واتخاذ القرار بشأنها. ويجب أن تدار أعمال المجلس التنفيذي بأسلوب عمل ي يقوم على التشاور  
المستمر بين أعضاء الوفود والأمانة التي لن تدخر وسعا في وضع هذه التوجيهات موضع التنفيذ.

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين يرغبون في إبداء بعض الملاحظات أو لديهم استفسارات تتعلق بمحتوى هذه  
الوثيقة الاتصال بموظف برنامج الأغذية العالمي المذكور إسمه أدناه، ويستحسن أن يتم الاتصال قبل انتهاء  
اجتماعات المجلس التنفيذي. إذ أن الغرض من هذه الترتيبات هو تسهيل عمل المجلس عند النظر في الوثائق في  
الجلسات العامة.

الموظف المسؤول عن الوثيقة هو:

رقم الهاتف: 6513-2469

J. Mabutas

مدير مكتب المراجعة:

الرجاء الاتصال بأمين الوثائق إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس  
التنفيذي أو استلامها وذلك على رقم الهاتف التالي: (6513-2641).



-١ عينت لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها، خلال دورتها السادسة والثلاثين، في أكتوبر /تشرين الأول ١٩٩٣، ديوان المراجعة الفرنسي مراجعا خارجيا لحسابات برنامج الأغذية العالمي لفترة أربع سنوات، تبدأ في ١/٧/١٩٩٤ وتنتهي في ١/١١/١٩٩٨. وكان الغرض من هذا التعيين هو مراجعة الكشوف المالية لبرنامج الأغذية العالمي لفترتين الماليتين ١٩٩٥-١٩٩٦ و ١٩٩٦-١٩٩٧. واقترحت هيئة المكتب، خلال تلك الدورة، أن تقوم لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها بوضع إجراءات محددة لتعيين المراجعين الخارجيين في المستقبل، وهو الاقتراح الذي أمن عليه العديد من المندوبين، إلا أنه لم يوضع بعد موضع التنفيذ.

-٢ الغرض من هذه الوثيقة هو:

- (١) الحصول على توجيهات المجلس وعلى قرار منه لتعيين المراجع الخارجي لبرنامج الأغذية العالمي خلال الفترة القادمة التي تزامن مع الفترتين الماليتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ - ٢٠٠١.
- (٢) عرض الخيارات المتاحة على المجلس، في أعقاب اعتماد النظام المالي الجديد للبرنامج، الذي قد يحدث تغييرا في شروط الأهلية التي يجب أن تتوافق في المراجع الخارجي للبرنامج وفي فترة تعيينه.
- (٣) اقتراح إجراءات محددة لاختيار وتعيين المراجع الخارجي للبرنامج في المستقبل.

## أحكام النظام المالي لبرنامج الأغذية العالمي

-٣ تتضمن اللائحة المالية العالمية لبرنامج الأغذية العالمي التي تحكم تعيين المراجع الخارجي على ما يلي:

اللائحة المالية المادة الحادية عشرة - ١: "يعين المجلس مراجعا خارجيا للقيام بمراجعة حسابات البرنامج ويكون المراجع الخارجي هو المراجع العام (أو الموظف الذي يتولى وظيفة مماثلة) في إحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في منظمة الأغذية والزراعة".

اللائحة المالية المادة الحادية عشرة - ٢: "يعين المراجع الخارجي لمدة أربع سنوات تبدأ من أول يوليو | تموز من السنة المالية الأولى للفترة المالية. ويجوز تجديد تعيينه مرة واحدة فقط لمدة أربع سنوات أخرى".

## شروط الأهلية وفترة التعيين

-٤ بقيت أحكام المادة الحادية عشرة - ١ والمادة الحادية عشرة - ٢ دون تغيير في نص النظام المالي الجديد للبرنامج، المقدم للمجلس في هذه الدورة، (تغير ترقيمها في النظام المالي المقترن إلى المادة الرابعة عشرة - ١ والمادة الرابعة عشرة - ٢) من جماعة العمل مفتوحة العضوية المكلفة بتعديل اللائحة العامة واللائحة المالية لبرنامج الأغذية العالمي، إلا أن لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية للأمم المتحدة لشؤون الإدارة والميزانية اقترننا تعديلات مختلفة تتعلق بشروط الأهلية وفترة التعيين، قد تتطلب، تعديلا على إجراءات اختيار وتعيين المراجع الخارجي للبرنامج. وتلخص هذه الخيارات في ما يلي:



## شروط الأهلية

الخيار الأول. أن يكون المراجع الخارجي هو المراجع العام (أو الموظف الذي يتولى وظيفة مماثلة) في إحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في منظمة الأغذية والزراعة (وهو العرف السائد الذي تأخذ به أيضا اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية).

الخيار الثاني. أن يكون المراجع الخارجي هو المراجع العام (أو الموظف الذي يتولى وظيفة مماثلة) في إحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو منظمة الأغذية والزراعة أو شركة خاصة للمراجعة (بناء على اقتراح لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة).

## فترة التعيين

الخيار الأول. يعين المراجع الخارجي لمدة أربع سنوات تبدأ من أول يوليو/تموز من السنة المالية الأولى للفترة المالية. ويجوز تجديد تعينه مرة واحدة فقط. (وهو العرف السائد الذي تأخذ به أيضا اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية).

الخيار الثاني. يعين المراجع الخارجي لمدة أربع سنوات تبدأ من أول يناير/كانون الثاني من السنة المالية الأولى للفترة المالية دون تحديد لعدد المرات التي يجوز إعادة تعينه فيها (بناء على اقتراح اللجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة).

-٥ وتنتهي فترة تعيين المراجع الخارجي الحالي في ١٩٩٨/٦/٣٠، وأيا كان الاقتراح الذي سيؤخذ به، ستبدأ الفترة الجديدة للمراجع الخارجي في ١٩٩٨/٧/١ وستنتهي هذه الفترة التالية في ٢٠٠٢/٦/٣٠، إذا بقي العرف السائد حاليا كما هو أو في ٢٠٠١/١٢/٣١ إذا ما تمت الموافقة على الاقتراح المقدم من اللجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة.

## إجراءات الاختيار والتعيين

-٦ كانت الفترة ١٩٩٤-١٩٩٧ هي الفترة الأولى التي عينت فيها لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها مراجعا خارجيا للبرنامج. وكانت الإجراءات المتتبعة عندئذ كالتالي:

- دعا المدير التنفيذي عددا محدودا من المراجعين العموميين (أو من الموظفين الذي يتولون وظيفة مماثلة) في الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في منظمة الأغذية والزراعة لتقديم عروضهم؛
- أجرت لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية تقبيما للعروض الثلاثة التي تلقتها وقدمت بتعليقاتها إلى لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجهما؛
- أجرت هيئة مكتب لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجهما بدورها تقبيما للعروض الثلاثة وقدمت توصياتها إلى لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجهما، آخذة في اعتبارها تعليقات لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية؛



• ناقشت لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها العروض وأقرت بتوافق الآراء توصية هيئة المكتب.

-٧ أعربت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن قلقها بشأن الإجراءات التي اتبعت في عام ١٩٩٣، وأوصت بتعيم الدعوة على جميع الدول الأعضاء للتقدم بعروضها، وأن تتخذ لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها قرارها النهائي بالاقتراع السري. علاوة على ذلك، أوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأن تعتمد لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ميزانية التشغيل المخصصة لمراجع الحسابات الخارجي، على أساس برنامج المراجعة المقترح منه.

## التوصيات

-١ في ما يتعلق بالفترة القادمة للمراجع الخارجي للبرنامج التي تبدأ في أول يونيو/تموز ١٩٩٨ لفترتين الماليةن ١٩٩٩-١٩٩٨ و ٢٠٠٠ - ٢٠٠١، قد يرى المجلس النظر في البديل التالية:

(١) البديل الأول: إعادة تعين المراجع الخارجي الحالي للبرنامج، دون الإخلال بالحد الأقصى الحالي الذي لا يزيد على فترتين.

(٢) البديل الثاني: تعين مراجع خارجي جديد للبرنامج على أساس الاختيار بين العروض التنافسية المقدمة من مراجعي الحسابات الخارجيين الذين تتوافق فيهم شروط الأهلية، مع مراعاة الأحكام المتصلة بذلك والمنصوص عليها في النظام المالي الجديد.

-٢ وفي ما يتعلق باختيار وتعيين مراجع الحسابات الخارجي للبرنامج مستقبلاً، توصى المديرة التنفيذية بما يلي:

(١) أن يطبق المجلس السياسة التي تقضي بأن يكون التعيين على أساس الاختيار التنافسي بين العروض المقدمة من المراجعين الخارجيين الذين تتوافق فيهم شروط الأهلية.

(٢) على هيئة مكتب المجلس أن تضع الإجراءات والمعايير (بما في ذلك خطة العمل، والأتعاب، وغير ذلك) التي ستطبق عند الاختيار التنافسي وعند تقييم العروض، وأن تعرض ذلك على المجلس في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩٨.

(٣) على هيئة مكتب المجلس أن تشرع في عملية الاختيار التنافسي وتتولى الإشراف عليها، آخذة في الاعتبار ملاحظات لجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وأن تقدم أيضاً إلى المجلس نتائج تقييمها مصحوبة بتوصياتها.

(٤) على المجلس أن يتخذ قراره بتوافق الآراء، أو بالاقتراع السري في حالة عدم تمكّنه من ذلك.

